



قانون تنظيم التعليم الخاص في الكويت

قانون تنظيم التعليم الخاص في الكويت رقم 151 لسنة 2010

مادة 1

1- (أ) هذا القانون يهدف إلى تنظيم التعليم الخاص في الكويت، وذلك من أجل توفير فرص تعليمية مناسبة لجميع الطلاب، بما في ذلك ذوي الاحتياجات الخاصة، وذلك في إطار السياسة التعليمية التي تضعها الحكومة.

(ب) في هذا القانون، "التعليم الخاص" هو التعليم الذي تقدمه المؤسسات التعليمية الخاصة، وذلك في إطار السياسة التعليمية التي تضعها الحكومة.

مادة 2

2- في هذا القانون، "المؤسسة التعليمية الخاصة" هي المؤسسة التي تقدم التعليم الخاص، وذلك في إطار السياسة التعليمية التي تضعها الحكومة.

مادة 3
الهدف من التعليم الخاص
هو توفير فرص تعليمية مناسبة
لجميع الطلاب، بما في ذلك ذوي
الاحتياجات الخاصة.

3- (أ) الهدف من التعليم الخاص في الكويت هو توفير فرص تعليمية مناسبة لجميع الطلاب، بما في ذلك ذوي الاحتياجات الخاصة، وذلك في إطار السياسة التعليمية التي تضعها الحكومة.

(ب) في هذا القانون، "المؤسسة التعليمية الخاصة" هي المؤسسة التي تقدم التعليم الخاص، وذلك في إطار السياسة التعليمية التي تضعها الحكومة.

ከሌሎች ጋር ለማግኘት ለሚችሉ ሰዎች ማድረግ ይቻላል።

ግንዛቤ

9. (ሀ) “ሰዎች”፡ ገንዘብ ለማግኘት ለሚችሉ ሰዎች ማድረግ ይቻላል። ሰዎች ለማግኘት ለሚችሉ ሰዎች ማድረግ ይቻላል። (7/2010) ሰዎች ለማግኘት ለሚችሉ ሰዎች ማድረግ ይቻላል።